

1256 - حكم الشروط التي تشرط بعد عقد النكاح - نور على الдорب

صالح اللحيدان

اه فضيلة الشيخ صالح هذه الرسالة وردتنا من الاخ في الله محمد ياسين الحاج محمد من سوريا دير الزور. يقول فيها هنا عندما يتزوج الرجل وبعد المهر يزوجونه ثم يشترطون عليه ويقولون له اشتراط لها ذهب في ثم اشتراط لباس واشتراط لامها او لابيها وكذا

الاقارب - 00:00:00

ما رأي الاسلام في ذلك افتونا وفقكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف المسلمين نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد فالجواب يا اخي على ما سألت عنه فيما يتعلق بهذه الشروط التي تشرط بعد العقد -

00:00:20

اولا الناس على ما تعارفوا عليه وكل شرط الزم الانسان ولم يحل احراما او يحرم حلالا فهو نافذ ولازم كما جاء في الحديث المؤمنون على شروطهم الا شرط ان حل حراما الى اخر الحديث - 00:00:41

نعم وعرف الناس اذا تعارفوا على امر مباح والتزموا به صار من الاشياء المقبولة للملتزم بها ما لم يتجاوز الحد الى الاسراف اما ما يتعلق بعموم امري النكاح والاشتراطات الزائدة القاسية - 00:00:58

فلا شك ان الافضل والسنة ان يعتني الناس بتيسير المهر وتخفيفها والاهتمام بعمل ما من شأنه ان يصلح امر الزوجين ويجمع بينهما ويهبى لهم جوا مريحا لا تثقله والديون والالتزامات ولا تقدر صفوه - 00:01:19

الشروط والاطماع فينبغي للاب بنت ولامها ولذويها ان يعفوا عما يأتياهم عن طريقها. ولا شك ان الكسب الذي يأتي عن طريق مهر المرأة مهر البنت او هو زيادة فيه كسب لا بركة فيه. نعم - 00:01:40

الا اذا طابت نفسها او طابت نفس الخطيب بشيء من نفسه دون التزام او الزام فهذا يدخل في باب المروءات والكرم. نعم. والاصل في المهر انه للمرأة وليس لذويها الاصل ان المهر مهر للزوج للمرأة لكن اذا التزموا - 00:02:05

واشتراط الانسان لنفسه شيئا والتزم به الخطيب لزم الا انه مما ينفر عن الفتاة ويصعب امر نكاحها ويشق على الخطيب فليس هذا من سنن المسلمين ولا من هدي صحابة النبي الكريم ولا ينبغي ان - 00:02:28

يتعلق به الناس عليهم ان يهتموا بتخفيف شأن المهر وتهيئة وسائل الزواج والتزویج فان ابرك النساء ايسرهن مهرا كما جاءت بذلك الاحاديث وبالله التوفيق - 00:02:49